@ 254 @ الجزية ومن شاء سار مع الروم ومن شاء رجع إلى أرضه فإنه لا يؤخذ منه شئ حتى يحصد حصادهم وعلى ما في هذا الكتاب عهد ا وذمته وذمة رسول ا صل ا عليه وسلم وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين إذا أعطوا الذي عليهم من الجزية شهد على ذلك خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعبد الرحمن بن عوف ومعاوية بن أبي سفيان وعن عبد الرحمن بن غنم قال كتب لعمر بن الخطاب رضي ا عنه حين صالح نصار أهل الشام بسم ا الرحمن الرحيم هذا كتاب لعبد ا عمر بن الخطاب أمير المؤمنين من نصار مدينة كذا كذا انكم لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وذرارينا واموالنا وأهل ملتنا وشرطنا لكم عل أنفسنا أن لا نحدث في مدينتنا ولا فيما حولها ديراً ولا كنيسة ولا قلاية ولا صومعة راهب ولا نحيي منها ما كان في خطط المسلمين ولا نمنع كنائسها أن ينزلها أحد من المسلمين ثلاث ليال نطعمهم ولا نواري في كنائسنا ولا في منازلنا جاسوساً ولا نكتم غشاً للمسلمين ولا نعلم أولادنا القران ولا نظهر شركاً ولا ندعو إليه أحداً ولا نمنع أحدا من ذوي قرابتنا الدخول في الإسلام أن أراده وأن نوقر المسلمين ونقوم لهم من مجالسنا إذا أرادوا الجلوس ولا نتشبه بهم في شيء من لباسهم في قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ولا نتكلم بكلامهم ولا نتكي بكناهم ولا نركب السروج ولا نتقلد السيوف ولا نتخذ شيئاً من السلاح ولا نحمله معنا ولا ننقش عل خواتمنا بالعربية ولا نبيع الخمور وأن نجز مقادم رؤسا وأن نلزم زينا حيثما ما كنا وأن نشد زنانير على أوساطنا ولا نظهر الصليب على كنائسنا ولا نظهر صلباننا ولا كتبنا في شيء من طرق المسلمين ولا في أسواقهم ولا نضرب نواقيسنا في كنائسنا إلا ضرباً خفيفاً ولا نرفع أصواتنا مع موتانا ولا نتخذ من الرقيق ما جرت عليه سهام المسلمين ولا نطلع عليهم في منازلهم